منظمة العفو الدولية

بيان للتداول العام

رقم الوثيقة: AFR 01/6187/2017

بتاريخ: 10 مايو/أيار 2017

منظمة العفو الدولية تدعو جميع الدول الأفريقية إلى تنفيذ المبادئ التوجيهية الأساسية لحفظ الأمن والنظام في التجمعات

ترحب منظمة العفو الدولية باعتماد اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب للمبادئ التوجيهية لحفظ الأمن والنظام في التجمعات.[1] وتحث المنظمة الدول الأفريقية على تنفيذ هذه المبادئ التوجيهية الجديدة باعتبارها مسألة ملحَّة، وذلك بهدف وضع حد لنمط قمع التجمعات السلمية وسفك الدماء أثناء الاحتجاجات السلمية.

ففي العديد من بلدان أفريقيا يتعرض الأشخاص الذين يطالبون بحقوقهم من خلال تنظيم الاحتجاجات السلمية للقمع بطرق عدة، تتراوح بين حظر المظاهرات السلمية والاعتقال واستخدام القوة المفرطة، واستخدام الأسلحة النارية ضد المحتجين السلميين في بعض الأحيان. ويذهب مئات الأشخاص ضحايا لعمليات القتل في كل عام نتيجة لمثل تلك الإجراءات على أيدي قوات الأمن. وغالباً ما تمر تلك الانتهاكات من دون عقاب، الأمر الذي يخلق مناخاً من الخوف ويثبِّط عزيمة الناس على النزول إلى الشوارع سلمياً للمطالبة بحقوقهم.

وتؤكد هذه المبادئ التوجيهية على أن التجمع السلمي حق وليس امتيازاً، وأن مسؤولية الدول الأفريقية والأجهزة المكلفة بتنفيذ القوانين والموظفين المكلفين بتنفيذ القوانين تتمثل في تيسير التجمعات السلمية، وليس قمعها كما يحدث في أغلب الأحيان.

---

[1] المبادئ التوجيهية منشورة باللغات الإنجليزية والفرنسية والبرتغالية والعربية على الرابط:
http://www.achpr.org/files/instruments/policing-assemblies-in-africa/achpr_guidelines_on_policing_assemblies_eng_fre_por_ara.pdf

إن استخدام القوة والأسلحة النارية في عمليات حفظ الأمن والنظام في التجمعات في أفريقيا قضية مثيرة للقلق الشديد، وتتناولها المبادئ التوجيهية بشكل حقيقي:

لا تزال أغلبية الدول الأفريقية تحظر المظاهرات وتقوم بتفريقها باعتقال المتظاهرين السلميين، مستخدمةً أسساً قانونية مبهمة، من قبيل "مخاطر الإخلال بالسلم"، أو فرض حظر شامل على التجمعات في الأماكن العامة في أوقات معينة.

في **موريتانيا** استمر اعتقال المدافعين عن حقوق الإنسان تعسفياً واحتجازهم بسبب "مشاركتهم في تجمعات غير مرخصة". وفي أبريل/نيسان 2017، احتُجزت أومو كاني، وهي امرأة شابة مدافعة عن حقوق الإنسان، لمدة خمسة أيام، وحُكم عليها بالسجن ثلاثة أشهر عقب حضورها تجمعاً سلمياً. وقد تعرضت للضرب على أيدي أفراد الشرطة أثناء القبض عليها، وطلبت مراجعة طبيب كي يفحص الإصابات التي لحقت بها لأنها كانت تعاني من آلام، لكنها حُرمت من الحصول على معالجة طبية.

وفي **جمهورية الكونغو الديمقراطية الشعبية** فُرض أو استمر الحظر الشامل على الاحتجاجات العامة في العاصمة كينشاسا ومدينتي لوبومباشي ومتادي وإقليمي ماي–ندومبي (باندوندو سابقاً) وتانغانيكا في عام 2016. وفي عامي 2016 و2017 وحدهما قُبض على أكثر من 150 ناشطاً شبابياً أثناء احتجاجات سلمية. كما قتلت قوات الأمن ما يزيد على 90 شخصاً أثناء احتجاجات 19 سبتمبر/أيلول و20/19 ديسمبر/كانون الأول، التي طالبت بتنحي الرئيس كابيلا.

وتنص المبادئ التوجيهية بوضوح على أن "عدم الإخطار بتنظيم التجمع لا يعني أن التجمع غير قانوني، ولا ينبغي أن يكون ذلك هو الأساس الوحيد الذي يستند إليه مسؤولو إنفاذ القانون في اتخاذ قرار بفض التجمع".

- في العديد من الدول في مختلف أنحاء أفريقيا، يتم نشر قوات عسكرية بهدف حفظ الأمن والنظام العام على الرغم من عدم حصول أفرادها على تدريب محدد وتجهيزات خاصة للقيام بمثل هذه المهمة.
- وفي نيجيريا أسهم نشر أفراد الجيش لحفظ الأمن والنظام العام في التجمعات التي نظمتها منظمة "السكان الأصليون في بيافرا" في وقوع عدد كبير من الإصابات. ومن الواضح أن الجيش الذي دُرِّب على استئصال العدو كان غير مهيأ للسيطرة على جمهور سلمي كبير بوسائل أخرى غير القوة. ومنذ

أغسطس/آب 2015، قتلت قوات الأمن، بما فيها الجيش، ما لا يقل عن 150 عضوا ومؤازراً من منظمة السكان الأصليين في بيافرا، وأصابت مئات آخرين بجروح خلال اجتماعات ومسيرات وتجمعات لم يُستخدم فيها العنف.

وتكرر المبادئ التوجيهية القول بأنه "على سبيل القاعدة العامة ينبغي ألا يُستعان بالجيش لحفظ الأمن والنظام في التجمعات، وألا يُستعان به إلا في الظروف الاستثنائية وفي حالات الضرورة القصوى. ويجب أن يكون أفراد الجيش الذين يجري نشرهم للتعامل مع التجمعات خاضعين لأجهزة الشرطة وتحت إمرتها، وأن يكونوا مدربين تدريباً كاملاً على المعايير الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان.

- وفي العديد من الحالات لجأت الشرطة إلى الاستخدام المفرط للقوة في المظاهرات التي لا يتوفر فيها أي سبب يدعم استخدام القوة، أو استخدمت قدراً من القوة غير مبرر في تلك الظروف.
- وفي جنوب أفريقيا، في عام 2016، اندلعت احتجاجات طلابية واسعة تطالب بالتعليم المجاني. وفي الوقت الذي كان بعض المحتجين غير سلميين، ردَّت الشرطة باستخدام القوة المفرطة في بعض الأحيان، بما في ذلك إطلاق الرصاص المطاطي من مسافة قريبة على الطلاب، مع أن القوة لم تكن ضرورية ولا متناسبة. وفي جوهانسبرغ أطلقت الشرطة 13 رصاصة مطاطية على قيادية طلابية في ظهرها، بعد أن حاولت التحدث مع أفراد الشرطة، ولكنهم أبعدوها فعادت إلى الخلف للانضمام إلى زملائها. كما أُطلق الرصاص المطاطي على طالب آخر حاول مساعدتها. وفي دوربان أُطلقت رصاصة مطاطية على طالبة أخرى في رجلها إثر قيامها بتصوير ضابط شرطة وهو يعتدي على أحد الطلبة.

وتؤكد المبادئ التوجيهية على أنه "يجب أن يقتصر اللجوء إلى القوة على الحالات التي تفشل فيها الوسائل الأخرى الأقل ضررا في الحد من التصعيد. ويُعدُّ استخدام القوة تدبيرا استثنائياً... وعند قيام مسؤولي إنفاذ القانون بمهامهم، يجب أن يطبّقوا، قدر الإمكان، الأساليب التي لا تنطوي على العنف قبل اللجوء إلى استخدام القوة والأسلحة النارية. ولا يجوز استخدام القوة والأسلحة النارية إلا عند ثبوت عدم فعالية الوسائل الأخرى في تحقيق هدف مشروع من أهداف إنفاذ القانون... وينبغي أن يقتصر استخدام أسلحة مكافحة الشغب، على الحالات التي توجد فيها مبررات مشروعة لاستخدام القوة أو لفض التجمع، وألا تستخدم إلا في حالات الضرورة

والتناسب وبعد استخدام جميع الوسائل الأخرى الأقل ضررا وثبوت عدم فعاليتها في تلك الحالات أو ترجيح ذلك".

- وكثيراً ما تُستخدم الأسلحة النارية في عمليات حفظ الأمن والنظام في المظاهرات، بما فيها الطلقات النارية التحذيرية وكذلك فض التجمعات، وأحياناً يتم إطلاق النار على الحشد مباشرة، مما يؤدي إلى قتل وجرح أعداد كبيرة من المحتجين، وغالباً ما يكونون من المارة.

في **أثيوبيا** في أبريل/نيسان ومايو/ أيار 2014، اندلعت احتجاجات في أنحاء أوروميا ضد "خطة رئيسية موحدة" مقترحة كان من المتصور أنها توسع العاصمة أديس أبابا إلى حدود إقليم أوروميا. وردّت أجهزة الأمن المؤلفة من الشرطة الفدرالية والقوات الخاصة في الجيش على الاحتجاجات باستخدام القوة غير الضرورية والمفرطة، حيث أطلقت الذخيرة الحية على المحتجين السلميين في عدة مواقع، وانهالت بالضرب على مئات المحتجين السلميين والمارة، مما أسفر عن مقتل عشرات الأشخاص وإصابة عشرات آخرين بجروح.

وتوضح المبادئ التوجيهية أن "الأسلحة النارية ليست أدوات تكتيكية ملائمة لحفظ الأمن والنظام في التجمعات. ويجب ألا تُستخدم الأسلحة النارية مطلقاً في فض التجمعات. ويشكِل إطلاق النار عشوائياً على الحشود انتهاكا للحق في الحياة. ولا ينبغي إطلاق النار في الهواء أو غير ذلك من طلقات الإنذار في سياق التعامل مع التجمعات".

- لم يُقدَّم سوى عدد قليل من مرتكبي الانتهاكات أثناء التجمعات إلى ساحة العدالة.

ففي **غينيا** قُتل ما لا يقل عن عشرة أشخاص على أيدي قوات الأمن أثناء الاحتجاجات المرتبطة بالانتخابات الرئاسية لعام 2015، ومن بينهم طفل في السادسة من العمر. كما جُرح مئات آخرون بينهم فتاة في الثانية عشرة من العمر، أُصيبت في قدمها. ولم يُقدَّم أحد من أفراد الأمن المسؤولين عن تلك الانتهاكات إلى ساحة العدالة، ولا يزال الضحايا وعائلاتهم بانتظار تحقيق العدالة.

ومنذ انتفاضة يناير/كانون الثاني 2011، في **مصر**، ما انفكت قوات الأمن تستخدم القوة المفرطة بشكل متكرر، بما فيها القوة المميتة، لفض الاحتجاجات، مما أسفر عن مقتل آلاف الأشخاص. وكان يوم 14 أغسطس/آب 2013، يمثل اليوم الأكثر دموية، وذلك عندما استخدمت قوات الأمن القوة المفرطة، ومنها الأسلحة النارية،

لفض اعتصاميْن في القاهرة، مما أسفر عن مقتل ما لايقل عن 900 شخص من المحتجين في ذلك اليوم. ومع ذلك فإنه لم تتم مساءلة أحد عن عمليات القتل تلك.

وتنص المبادئ التوجيهية على أن الدول يجب أن تكفل سبل انتصاف ملائمة وفعالة وعاجلة للأشخاص الذين تُنتهك حقوقهم الإنسانية بسبب عمليات حفظ الأمن والنظام في التجمعات. وتوضح أنه يجب مساءلة القادة التنفيذيين إذا نما إلى علمهم، أو كان ينبغي لهم أن يعرفوا، أن مسؤولي إنفاذ القانون تحت إمرتهم لجأوا إلى استخدام القوة أو الأسلحة النارية على نحو غير قانوني، وإذا لم يتخذوا جميع التدابير لمنع مثل هذا النشاط غير القانوني أو وقفه أو الإبلاغ عنه." وتقتضي أيضاً مساءلة القادة التنفيذيين إذا لم يتخذوا كافة الاحتياطات الممكنة في التخطيط والتحضير لتجمع بغية منع حدوث ظروف يمكن أن يصبح فيها استخدام القوة ضرورياً.

وفي وضع إرشادات واضحة لدول أفريقيا بشأن كيفية احترام وحماية حقوق الإنسان والإيفاء بها أثناء الاحتجاجات، فإن هذه المبادئ التوجيهية تعتبر مثالاً حقيقياً على تطبيق المبادئ الأساسية للأمم المتحدة بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية أثناء التجمعات. ففي عام 2015، وضعت منظمة العفو الدولية مبادئ توجيهية لتنفيذ المبادئ الأساسية للأمم المتحدة بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من قبل الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين،[2] بهدف مساعدة السلطات على ضمان عدم اللجوء لاستخدام القوة من قبل الشرطة إلا بما يتوافق مع حقوق الإنسان. ومن المؤمَّل أن تسهم في ضمان التنفيذ الكامل في الممارسة العملية لهذه المبادئ التوجيهية الجديدة المهمة التي اعتمدتها اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.

وفي حالة تنفيذها بشكل صحيح، فإن هذه المبادئ التوجيهية يمكن أن تؤدي إلى كسر دورات العنف أثناء المظاهرات في أفريقيا، التي أزهقت آلاف الأرواح. بيد أن تداعيات المبادئ التوجيهية تتجاوز أفريقيا، فهي تحدد معايير قوية وممارسات جديدة من شأنها أن تشكل مصدراً للإلهام بالنسبة للمشرِّعين والهيئات الإقليمية في سائر أنحاء العالم.

---

[2] انظر الرابط:

https://www.amnesty.nl/actueel/use-of-force-guidelines-for-implementation-of-the-un-basic-principles-on-the-use-of-force-and-firearms-by-law-enforcement-officials

على موقع فرع منظمة العفو الدولية في هولندا، برنامج الشرطة وحقوق الإنسان باللغات الإنجليزية والفرنسية والإسبانية